[96] الرجل: وكيف ذاك ؟ فقال: لانني وعدتك وعد افابت بفرح الوعد، وابت بهم الانجاز، وبت فرحا مسرورا، وبت ليلتى مفكرا مغموما، ثم عاق القدر عن بلوغ الارادة: فلقيتني مذلا، ولقيتك محتشما. 17 - كشف: قال الحافظ عبد العزيز: روى داود بن سليمان: عن الرضا: عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: سمعت رسول ا صلى ا عليه وآله يقول: عدة المؤمن نذر لا كفارة له (1). 18 - من كتاب قضاء الحقوق للصوري: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: عدة المؤمن أخذ باليد، يحث على الوفاء بالمواعيد والصدق فيها، يريد أن المؤمن إذا وعد كان الثقة بموعده كالثقة بالشئ إذا صار باليد، وقال صلى ا عليه وآله: المؤمنون عند شروطهم. 9 - ص: الصدوق، عن أبيه، عن محمد العطار، عن الاشعري، عن سيف ابن حاتم، عن رجل من ولد عمار يقال له أبو لؤلؤة، عن آبائه قال: قال عمار كنت أرعى غنيمة أهلي وكان محمد صلى ا عليه وآله يرعى أيضا فقلت: يا محمد هل لك في فج (2) فاني تركتها روضة برق ؟ قال: نعم فجئتها من الغد وقد سبقني محمد صلى ا عليه وآله وهو قائم يذود غنمه عن الروضة قال إني كنت واعدتك فكرهت أن أرعى قبلك. 20 - نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: لادين لمن لاعهد له (3). 21 - ف، نهج: في وصيته عليه السلام للاشتر: وإياك والمن على رعيتك باحسانك، أو التزيد فيما كان من فعلك، أو أن تعدهم فتتبع موعدك بخلفك، فان المن يبطل الاحسان، والتزيد يذهب بنور الحق، والخلف يوجب المقت عند ا وعند الناس، وقال ا سبحانه: " كبر مقتا عند ا أن تقولوا مالا تفعلون " (4).

---

(1) كشف الغمة ج 3 ص 92 ط الاسلامية. (2) الفج الوادي الواسع بين الجبلين. (3) نوادر الراوندي ص 5. (4) تحف العقول ص 142، نهج البلاغة ج 2 ص 109 تحت الرقم 53 من الكتب والرسائل.